

1672 - كفارة من جامع زوجته في نهار رمضان

السؤال

جامعت زوجتي في نهار رمضان عدة مرات وأنا نادم أشد الندم ، وعلمت أن كفارة الجماع في نهار رمضان عتق رقبة وأنا لا أجد ما أدفعه لعتق الرقبة وصيام شهرين متتابعين يصعب علي جداً بسبب العمل فهل أطعم ستين مسكيناً كما جاء في الحديث؟

ملخص الإجابة

كفارة من جامع زوجته في نهار رمضان: 1- عليك صيام الشهرين المتتابعين في الأيام الباردة أو المعتدلة أو في أيام الإجازة السنوية ونحو ذلك. 2- إن عجزت عن الصيام فيجوز لك أن تطعم ستين مسكيناً. 3- على زوجتك كفارة مماثلة إذا كانت مطاوعة لك في الجماع أثناء شهر رمضان. 4- الجماع الذي حصل إن كان في أيام مختلفة فعليكم كفارات مختلفة بعدد الأيام التي انتهكتما حرمتها من أيام الشهر الكريم.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

النصيحة أن تحاول صيام الشهرين المتتابعين في الأيام الباردة أو المعتدلة حيث يقصر النهار وتخف المشقة أو في أيام الإجازة السنوية التي يمنحها لك العمل ونحو ذلك من الفُرص التي يمكن أن تُنتهز لأداء ما عليك، فإن عجزت عن الصيام حقاً وحقيقة فيجوز لك عند ذلك أن تطعم ستين مسكيناً يُمكن صرف الطعام لهم على دفعات - حسب قدرتك - حتى تستكمل عددهم، وعلى زوجتك كفارة مماثلة إذا كانت مطاوعة لك في الجماع أثناء شهر رمضان، والجماع الذي حصل إن كان في أيام مختلفة فعليكم كفارات مختلفة بعدد الأيام التي انتهكتما حرمتها من أيام الشهر الكريم.

قال صاحب "كفاية الطالب": وتتعدد الكفارة بتعدد الأيام ولا تتعدد بتكررها في اليوم الواحد قبل إخراجها اتفاقاً. وقال في حاشية الدسوقي: فلا تتعدد بتعدد الأكلات أو الوطآت في يوم واحد. وقال صاحب "مغني المحتاج": تعدد الكفارة بتعدد الفساد.. (ومن جامع في يومين لزمه كفارتان) لأن كل يوم عبادة مستقلة فلا تتداخل كفارتاهما.. فإن تكرّر الجماع في يوم واحد فلا تعدد. انتهى.

ولا يُكَلِّف الله نفساً إلا وسعها، والحديث الذي أشرت إليه في سؤالك قد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ

جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ قَالَ **مَا لَكَ** قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا** قَالَ لَا قَالَ **فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ** قَالَ لَا فَقَالَ **فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا** قَالَ لَا قَالَ فَمَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ وَالْعَرَقُ الْمِكَتَلُ (وهو الزنبيل الكبير) قَالَ **أَيْنَ السَّائِلُ** فَقَالَ أَنَا قَالَ **خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ** فَقَالَ الرَّجُلُ أَعَلَى أَفْقَرٍ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَلَّى اللَّهُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنِّي أَهْلُ بَيْتِي فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ **أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ**. رواه البخاري فتح 1936.

وفي رواية لأحمد عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ فَارِعٍ أُجْمِ (الأجم: الحصن) حَسَّانَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ احْتَرَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ **مَا شَأْنُكَ** قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ قَالَتْ وَذَاكَ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **اجْلِسْ** فَجَلَسَ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ فَأَتَى رَجُلٌ بِحِمَارٍ عَلَيْهِ غِرَارَةٌ فِيهَا تَمْرٌ قَالَ هَذِهِ صَدَقَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ أَنْفًا** فَقَالَ هَا هُوَ ذَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ **خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ** قَالَ وَأَيْنَ الصَّدَقَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا عَلَيَّ وَلِي فَوَلَّى الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ أَنَا وَعِيَالِي شَيْئًا قَالَ **فَخُذْهَا** فَأَخَذَهَا. المسند 6/276.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وأن يتوب علينا إنه هو التواب الرحيم.

ولمزيد الفائدة ينظر الجواب رقم (12329) (222485) (106532) (93109) (106535) (22960).

والله أعلم.